

أثر الحركات الاحتجاجية على الدساتير في الجزائر
دراسة حالة أثير حراك 22 فيفري 2019 على الدستور الجزائري الجديد
The impact of protest movements on constitutions in Algeria
A case study of the impact of the hirak 22 February 2019, on the new
Algerian constitution

بوضياف مليكة أستاذ محاضراً
كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة
حسيبة بن بوعلي – الشلف الجزائر
البريد الإلكتروني: m.boudiaf@univ-chlef.dz

عيساني فؤاد (*) طالب دكتوراه
مخبر المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر
كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة حسيبة بن
بوعلي – الشلف الجزائر
البريد الإلكتروني: f.aissani@univ-chlef.dz

تاريخ النشر: 2022/01/25	تاريخ القبول: 2021/04/04	تاريخ الارسال: 2020/09/28
-------------------------	--------------------------	---------------------------

ملخص:

أثر الحركات الاحتجاجية على الدساتير في الجزائر هو أحد أهم نتائج التفاعل بين النظام السياسي الجزائري والأشكال المتنوعة من الاعتراض التي تستخدم أدوات يبتكرها المحتجون للتعبير عن الرفض أو لمقاومة الضغوط الواقعة عليهم، من خلال تلقي علبة النظام السياسي تنبيهات من المحتجين في مجال الدستور. هذا الأثر يعبر عن بعض التغيير الذي يحدثه الفعل الاحتجاجي، فقد يلفت الانتباه وقد يضيف معلومات جديدة تجعل تلك العلبة تكون اتجاهات جديدة أو تعدل اتجاهاتها القديمة، وقد عاشت الجزائر حركات احتجاجية عديدة لعل آخرها ما عرف بحراك 22 فيفري 2019 والذي شهد رفضاً لترشح الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة لعهدة الخامسة، وطالب بتغيير النظام من خلال تفعيل المادتين 7 و 8 من الدستور الجزائري. وصاحب هذه المطالب نقاشات مفتوحة حول الدستور كظاهرة قانونية كانت من أهم أسباب اندلاع الاحتجاج، مما جعلها تلفت انتباهنا كحالة تستحق الدراسة من خلال القيام بعملية تفكيكها، وتلمس أثر الاحتجاج السلمي في الضغط على علبة النظام السياسي الجزائري من أجل تعديلها، وذلك بتقديم تحليلات تبين مدى استجابتها لأهم مطالب المحتجين في ذلك التعديل.

الكلمات المفتاحية: الحركات الاحتجاجية، حراك 22 فيفري 2019، النظام الدستوري الجزائري، النظام السياسي الجزائري، تعديل الدستور الجزائري.

(*) المؤلف المرسل : عيساني فؤاد

Abstract:

The impact of protest movements on constitutions in Algeria is one of the most important results of the interaction between the Algerian political system and the various forms of protest. The latter is by using tools invented by protesters to express rejection or resist pressure on them, what leads to receive alerts by the protesters against constitution to the political system. This effect expresses some of the change brought by the protest actions, in addition to drawing attention, the protest movements adds new information that makes the political system box form new directions or modifying their old ones. Algeria has lived through many protest movements in its history, the most recent being the so called The Hirak of February 22, 2019; It was sparked by the rejection of the majority of the Algerian people, Abdelaziz Bouteflika's candidacy for a fifth presidential term. Where the demonstrators demanded a dramatic change of the ruling system by implementing Articles 7 and 8 of the Algerian constitution. These demands were accompanied by open legal discussions about the constitution, which were among the main causes of the protests, which made it catch our attention as a case worth studying. Therefore, we have re-deconstructed it, and tried to find out the effect of peaceful protest on pressure on the political system box to amend its new constitutional directions by providing analyses that show the extent to which it responded to the most important demands of the protesters in these amendments.

Key words:

Protest movements, the hirak 22 February 2019, the Algerian constitutional system, the Algerian political system, the amendment of the Algerian constitution.

مقدمة :

تظهر الحركات الاحتجاجية داخل أنساق الدولة ، وهي تستهدف في الغالب الأنظمة السياسية والتي تعمل علي محاولة الاستجابة لمطالب المحتجين بواسطة مخرجات تلي تلك المطالب فأصبحت اليوم تعتبر من قبل معظم علماء السياسة جزء لا يتجزأ من الممارسة السياسية، هذه الحركات لم تكن بمعزل عن الجزائر من خلال الاحتجاجات المتعاقبة منذ أكتوبر 1988 ، وقد مثلت هذه الاحتجاجات أحد أهم الأدوات السياسية الضاغطة للوصول إلى إحداث تغيير في دساتير الجزائر المتعاقبة، مما يستدعي دراسة أثر هذه الظاهرة والبحث في إمكانية توطينها في جزئيات الدساتير . وفي هذا الصدد تبدو المقاربة الأكثر وضوحا هي مدي مقدرتها على إحداث بعض التغيير من خلال استطاعتها أن تشكل حزمة فاعلة في إحداث أثر عليها، وتسهم في بناء مواد دستورية ما كان لها أن تتحقق من دون هذا الأثر المباشر. ولعلنا نجد حراك 22 فيفري 2019 كأحد أهم الاحتجاجات التي قد تعبر على ذلك الأثر الذي تحدثه الحركات الاحتجاجية في الدساتير الجزائرية. فقد رافق هذا الحراك الكثير من المطالب لعل أبرزها الدستور كظاهرة قانونية تنظم المجتمع، وتعطي في مدلولاتها مفهوما عمليا للعقد الاجتماعي، ذلك الدستور الذي كان من أهم أسباب الاحتجاج مما جعله يلفت انتباهنا كمطلب في تعبير المواطن الجزائري، وهذا ما يستدعي تحديد وبدقة ما أنتجه خلال العقدين الماضيين كظاهرة قانونية، ومدى تأثير الحراك على علبة صانع القرار في إخراج له دستور جديد بغية معالجة مطالبه، وذلك من خلال نسق مفاهيمي يرمي عن تساءل كبير قوامه:

ما أثير حراك 22 فيفري 2019 على تعديل الدستور في الجزائر؟

وتفودنا هذه الإشكالية إلى طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

- ما هو واقع الدستور الجزائري قبل حراك 22 فيفري 2019؟
- أي دور أداه حراك 22 فيفري 2019 في الضغط لتعديل الدستور الجزائري؟
- هل شمل الدستور الجديد أهم مطالب حراك 22 فيفري 2019 بشكل جلي وواضح؟

وللإجابة على الإشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية في هذه الدراسة نطرح ثلاث فرضيات كالآتي:

- الدستور الجزائري ساهم في ظهور وتأجيج حراك 22 فيفري 2019.
 - ضغط حراك 22 فيفري 2019 في الجزائر أدى لتعديل الدستور الجزائري.
 - الدستور الجزائري الجديد ضامن للاستجابة لأهم مطالب حراك 22 فيفري 2019 .
- للخوض في النقاط السالفة سنعتمد على منهج دراسة الحالة من خلال دراسة أثار حراك 22 فيفري 2019 على الدستور الجزائري الجديد ، وسنمازج بين القانون والسياسة كعلمين مستقلين فنعتمد على الطرق والأساليب المنهجية المتبعة في كلا العلمين، من خلال المزج بين القاعدة القانونية كوحدة أولية أساسية للبناء الدستوري، وبين القاعدة القانونية كظاهرة سياسية في تطبيقها وما تنتجه من أثار، فاتحة بذلك أعمال المقرب القانوني والمؤسسي لمسكها وجلبها لمخبر العلوم السياسية الذي يعمل علي تحليل تفاعلها كسلوك يمارسه الأفراد يجد هذا التحليل قوامه في بعض ما جاءت به المدرسة السلوكية لعلي أصلحها الاقتراب النسقي والاقتراب الوظيفي. كما سننطلق من متن متفرقة توثقه المواقع الإلكترونية والمواطنة الشبكية وكذا الجرائد والقنوات الإذاعية والتلفزية، وتشهد الصور الفوتوغرافية على لحظة الاحتجاج مكملين رصدنا بل ومعايشتنا للحراك بالاستعانة بتقنية الملاحظة التبعية وهي وسيط منهجي بامتياز برهن على نجاعته منذ اللحظة التأسيسية له، لنعتمد بعدها على منهج تحليل المضمون لتحديد معاني أهم شعارات الحراك التي تخدم الدراسة.

وتهدف الدراسة من خلال تلمس هذا الحقل المعرفي المهم إلى الإضافة المعرفية والمنهجية لتفاعل الدساتير مع بيئاتها وتوفير جانبا من الخبرة العملية لأثار الحركات الاحتجاجية على الدساتير بجعلها قوة مهمة تضغط على النظام السياسي وجعله مفتوح نحو مطالب المواطنين العاديين، وستكون وفق المحاور الآتية:

المحور الأول: واقع الدستور الجزائري قبل حراك 22 فيفري 2019.

المحور الثاني: شعارات حراك 22 فيفري 2019 للضغط من أجل تعديل الدستور.

المحور الثالث: الدستور الجزائري الجديد ومدى استجابته لأهم مطالب حراك 22 فيفري 2019.

خاتمة.

المحور الأول: واقع الدستور الجزائري قبل حراك 22 فيفري 2019.

من دون السقوط في إصدار الأحكام المسبقة على النظام الدستوري في الجزائر تفاديا لما ينبغي أن تكون عليه الممارسة النصية الدستورية في الواقع، وبعيدا عن الاستغناء عن المسالك التي تفتحها القراءة الدستورية لتفسير الممارسة السياسية، والتي قوامها ترتيبات وإجراءات مؤسسية لتحويل تلك القيم إلى واقع عملي من خلال الفصل بين السلطات¹. سنحاول في هذا المستوي من التحليل المزاجية بين عرض ممارسة الرئيس الذي شكل قاعدة تحتية للحكم والقاعدة الدستورية باعتبارها قاعدة قانونية مرتبة لحراك 22 فيفري 2019 كجزء لمخالفتها من جهة²، ومن جهة أخرى فهم طبيعة عمل النظام السياسي الجزائري قبل حراك 22 فيفري 2019 بتحليل آليات عمله، وذلك لأهمية هذا التحليل في قراءة مظاهر التوازن المؤسساتي من عدمه، و الاهتمام بطبيعة النظام السياسي خارج المقاربة النصية (الدستور).

01- طبيعة النظام الدستوري الجزائري قبل حراك 22 فيفري 2019:

شهدت الجزائر تعديلات دستورية متتالية ابتداء من دستور 1989 الذي جاء بعد حركات احتجاجية عارمة سنة 1988 لتتوالى بعده التعديلات وصولا لتعديل 2016، هذا الأخير اضطلع الرئيس فيه بمهام واسعة عددها المواد 93.92.91. 173 منه، فهو القائد الأعلى للقوات المسلحة للجمهورية، ويتولى مسؤولية الدفاع الوطني، يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها، يرأس مجلس الوزراء، يعين الوزير الأول بعد استشارة الأغلبية البرلمانية، وينهي مهامه، يوقع المراسيم الرئاسية، يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها، ويعين في الوظائف والمهام المنصوص عليها في الدستور، والوظائف المدنية والعسكرية في الدولة، والتعيينات التي تتم في مجلس الوزراء، والرئيس الأول للمحكمة العليا، ورئيس مجلس الدولة، والأمين العام للحكومة، و محافظ بنك الجزائر، و القضاة، مسؤولو أجهزة الأمن، الولاية، ويعين سفراء الجمهورية والمبعوثين فوق العادة إلى الخارج، وينهي مهامهم ويرأس المجلس الأعلى للقضاء³. ويعين أعضاء الحكومة بعد الاستشارة الشكلية للوزير الأول.

وتمتع الرئيس بحق مطلق في تعيين الوزير الأول، الأمر الذي جعل هذا الأخير مسؤولاً في الأساس أمام الرئيس، في ظل ضعف المسؤولية السياسية للحكومة أمام البرلمان، حيث يمكن الرئيس إقالة الوزير الأول. وكذلك يتحكم في تعيين الوزراء بعد الاستشارة الشكلية للوزير الأول، وحقه المطلق في التعيين في مجلس الوزراء دون قيد أو شرط وكذا الإشراف الفعلي علي توجيه عمله وذلك لضمان التحكم في السياسة العامة للبلاد، والاستمرار في الاتصال المباشر بأعضاء الحكومة لبطء هيئته ونفوذه، مؤسساً بذلك لحكم فردي فأصبح هو من يتولى السلطة الفعلية.

أما علاقته بالمؤسسة التشريعية فله أن يشرع بأوامر في مسائل عاجلة خلال العطل البرلمانية، بعد أخذ رأي مجلس الدولة. ويعرض رئيس الجمهورية النصوص التي اتخذها على كل غرفة من البرلمان في أول دورة له لتوافق عليها، لكن أثبتت الممارسة أن لا مجال لعدم الموافقة فكل الأوامر الرئاسية في المسائل العاجلة وخلال العطل البرلمانية تمت الموافقة عليها من قبل البرلمان⁴، وذلك نتيجة هشاشة هذه المؤسسة بسبب أغلبية تركيبها البشرية، المتشكلة من تعداد بشري شديد الارتباط بمحيط الرئيس. هذا الأخير شكل محيطه حزمة فاسدة تقوم علي توزيع الريع لتلك التركيبة البشرية في أغلبيتها⁵، مما تسبب في ضعفها وعدم قيامها بالدور الذي أسست من أجله.

فلعب بذلك الرئيس السابق دور الفاعل المركزي المهيمن على النسيج المؤسساتي كله، وبين النص الأصلي للدستور الجزائري ومآل الممارسة الشخصية للنصوص تجسد مسار نحو الانحراف إلى نظام رئاسي يقوم على شخص الرئيس السابق الذي استطاع بتفضيلاته تغيير السياق وإعادة بناء المؤسسات وفقاً لتصوراته، مجسداً لفكرة أن الأنساق والمؤسسات لا تعمل من تلقاء ذاتها بل يديرها أشخاص تطبعهم ثقافة وتوجهات وتفضيلات متنوعة تؤثر في فهمهم للقانون وطريقة تطبيقهم له⁶. فازداد دوره كعامل مؤثر في الحياة الدستورية في الجزائر منذ مجيئه لسدة الحكم سنة 1999 بتماهي دوره كفرد بالمؤسسة الرئاسية. نتج عن ذلك صلاحيات دستورية كبيرة جمعت في يده وخلقت اختلال التوازن في علاقته بباقي المؤسسات الدستورية. معبراً بذلك على الطبيعة الرئاسية للنظام الدستوري الجزائري. وظهر ذلك جلياً عبر سلسلة من التعديلات الدستورية المتتالية عملت على محو أثر دستور 1996. ورسخت الطابع غير المتوازن للنظام الرئاسي الجزائري، الأمر الذي جعلنا أمام شكلية الفصل بين السلطات.

02- طبيعة النظام السياسي الجزائري قبل حراك 22 فيفري 2019:

يفضل عالم السياسة غابريال أmond (G.Almond) في دفاعه على المقاربة السلوكية الإمبريقية ضد المقاربة الشكلية القانونية عند دراساته المقارنة للنظم السياسية استخدام معني البنية السياسية، للدلالة على أنه لا يهتم بالمؤسسات المثالية الموجودة في النص الدستوري، بل يهتم بالبنية السياسية الملموسة التي تشتغل فعليا كما تبدو من خلال مشاهدتها ومراقبتها⁷، ومن هذا المنطلق اضطلع الرئيس بمهام دستورية واسعة كما سبق وأن أشرنا لذلك، أدي ذلك إلى تحكم الرئيس ومحيطه في التراتبية المؤسسية المشكلة للنظام السياسي الجزائري ، وذلك بتوفير الوسط المشبوه لقيام مؤسسات سياسية (برلمان، مجالس محلية منتخبة ...) لا تتمتع بسلطة فعلية على الواقع، وسعى لتثبيت حكمه والبقاء لأطول مدة زمنية، هذا السعي الزمني صار كمؤشر يعكس مدي تعاضم الانحراف نحو السلطوية، مما جعله ومحيطه يزداد ((عنادا سلطويا))⁸بترشححه إلي عهدة خامسة رغم حالته الصحية المانعة لممارسة مهامه كرئيس دولة، ومن جهة أخرى سعى إلي تعزيز التحالف المؤيد له، بكسب ولاء الفئة التي تملك القدرة علي خلع شاغل المنصب واختيار بديل له، وذلك بخلقه ائتلاف الفوز المتشكل من رجال المال والأعمال والسياسيين الفاسدين، وجعلهم حاشية تمتد أثارها إلي مفاصل الدولة الجزائرية كافة، هذه الحاشية صارت جزءاً لا يتجزأ من استمراريته.

لقد بدا ائتلاف الفوز في النظام الجزائري قليل العدد، وبدا تفكير الرئيس وحاشيته منصبا علي كيفية مكافأة الضرورين، وهنا يتحدث بوينو دو مسقيتا وسميث (Bueno de Mesquita and Smith) عن سلع خاصة يمنحها القائد لداعميه الضرورين حصراً، كالرشي والعلاقات الزبونية والامتيازات المختلفة والقرارات وحتى القوانين التي تزيد موارد داعميه⁹. فأصبح أمر توزيع المنافع الخاصة محتوما وروتينيا، من أجل الحفاظ علي الوضع القائم، وعدم انحلال العقد السلطوي المتضمن الكثير من الفساد الذي ظهر جليا في محاكمات المسؤولين اللاحقة لحراك 22 فيفري 2019.

لذلك بدت طبيعة النظام السياسي الجزائري قبل الحراك ضمن التصنيفات التي تبقي سجيئة المشهد السياسي الرسمي المنافس للمشهد السياسي الشرعي (الحراك فيما بعد) والمنبثق من القاعدة الشعبية، ويصعب علينا رصد طبيعته بشكل دقيق، هذه الصعوبة تجعلنا نضعه في خانة الأنظمة ذات النزعة الإرثية الجديدة لصاحبها صاموئيل

إيزنشتاد (Samuel Eisenstadt)، المبنية على المقولة الفيبرية للإرث والتي تصف نمطا للهيمنة التقليدية الممارسة من طرف الأمير، بمقتضي حق شخصي مطلق.¹⁰ في إطار هذه التصنيف صار الرئيس يسعى إلى إعادة إنتاج نموذج للهيمنة المشخصة عن طريق تضخيم صلاحياته الدستورية من أجل حماية النخبة الحاكمة وضمان إحتكار التمثيل، وكسب الأدوار والسلطات داخل الفضاءات الاجتماعية، من أجل إعادة إنتاج الجماعة المتحكمة في السلطة، حتي صار لا يستطيع أي منطوق (مثل الانتخاب التنافسي) أن يشكل قوة فاعلة أمام منطوقها، مما خلق جمودا في تداول السلطة.¹¹

وعليه فإن النزعة الإرثية الجديدة للنظام السياسي الجزائري قبل الحراك جعلت الشخصنة المطلقة له تنحو منحى النمط السلطوي، بوصفه علاقة بين الحاكم والمحكوم قائمة على الاستبداد أكثر مما هي قائمة على الإقناع، وبوصفها علاقة سياسية تكون فيها تعبئة المدبرين انتقائية غير خاضعة للمنافسة الانتخابية بين المترشحين للمسؤولية العمومية، وهو ما جعل سلطة الدولة المكثفة في أيدي جماعات أو أفراد يهتمون بتحسين مصيرهم من احتمالات لعبة سياسية تنافسية لا يراقبونها كاملة¹²، فينطلقون من تراتبية مؤسسية وقانونية متحكم فيها من المركز.

إن الممارسات السالفة الذكر أدت إلى مأسسة قوى غير دستورية، تملك الدولة والمجال السياسي ككل، بواسطة استراتيجية متمركزة ذاتيا¹³. مدركة وموجهة بطريقة تمكن من تعزيز قوة المجموعة المسيطرة على الحكم بشكل فاعل، فعملت على مراقبة منظمة لعملية منح الموارد، وإلى اكتساب الأدوار في المجالين السياسي والاقتصادي من خلال إدارة السلطة والثروة بشكل خفي، بعيدا عن المؤسسات الدستورية، وإضعاف دور المعارضة وتصحير المشهد السياسي¹⁴. فكان الدستور قبل حراك 22 فيفري 2019 من أهم أسباب اندلاعه، وأول ضحايا سلطوية النظام السياسي الجزائري، نتيجة غياب مفهوم سيادة الدستور وفكرة دولة القانون، من خلال تحول الوثائق الدستورية إلى أشكال تأطيرية محضة لمشروعية شكلية غير مؤثرة في سلطات الرئيس المتضخمة. لذلك نادى المحتجون في حراكهم بضرورة تفعيل المادتين 7 و8 من الدستور متلازمة مع شعار ((يتنحاو قاع))، في صورة تطالب بتغيير الواقع المؤسسي من خلال إعادة النظر في الصياغة الدستورية وإعادة إنتاج عقد اجتماعي جديد قوامه المادة 7 من الدستور

القائلة أن الشعب مصدر كل سلطة، السيادة الوطنية ملك للشعب وحده، والمادة 8 القائلة أن السلطة التأسيسية ملك للشعب. يمارس الشعب سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها. يمارس الشعب هذه السيادة أيضا عن طريق الاستفتاء وبواسطة ممثليه المنتخبين. لرئيس الجمهورية أن يلتجئ إلى إرادة الشعب مباشرة.

وعليه فإن الدستور الذي نص على سلطات متضخمة للرئيس وما نتج عنه من طبيعة سلطوية للنظام السياسي الجزائري كانت من بين أهم أسباب اندلاع الحراك وتأجيجه، وذلك برفع شعارات كانت تعكس في بعضها مطالب مستمدة من الدستور كظاهرة ممارستية قانونية معيبة، لذلك سناحاول في المحور الثاني الخوض في أهم تلك الشعارات بالوقوف عليها كمطالب واضحة لصانع القرار في الجزائر.

المحور الثاني: شعارات حراك 22 فيفري 2019 للضغط من أجل تعديل الدستور.

تباينت مسميات ما تشهده الجزائر من أحداث منذ 22 فيفري 2019 فهناك من سماها ثورة بيضاء، ثورة الشعب، الحراك. غير أنها تبقى حركة احتجاجية تعبر عن أشكال متنوعة من الاعتراض تستخدم أدوات يبتكرها المحتجون للتعبير عن الرفض أو لمقاومة الضغوط الواقعة عليهم أو اللتفاف حولها وقد تتخذ أشكالا هادئة أو غير منظمة ، ورغم تعدد المسميات إلا أنه قابلها أحادية المطلب الذي تمثل مع بداية الحراك في رفض ترشح الرئيس المنتهية ولايته الدستورية إلى عهدة خامسة، ليتطور المطلب لاحقا إلى المطالبة بتغيير النظام القائم عبر تنحية ومحاكمة رموزه.

تطور المطلب رافقه عدة شعارات إستهياضية¹⁵ يجب الخوض في معناها، من أجل حصرها وجعلها كمطالب واضحة تدخل علبه النظام، لكي نستطيع فيما بعد تلمس مخرجاته بالمعالجة الدستورية لتلك المطالب.

01-معني أهم شعارات حراك 22 فيفري 2019:

كأي حركة احتجاجية اجتماعية فإنها تشمل الكثير من التعابير التي تتضمن رسائل ومعاني أراد المحتجون تبليغها، فتراوحت بين علامات وضعية لفظية وعلامات غير لفظية تجسدت في هتافات وكتابات وصور رفعت علي أوراق عادية أو الورق المقوي وحتى ورق الكرتون الذي يستخدم في التعبئة والتغليف، إلى جانب شعارات مكتوبة ومصورة على

مختلف أنواع الأقمشة وأيضا الملابس¹⁶ والتي انتشرت انتشارا واسعا على مواقع التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية وتناقلتها القنوات التلفزيونية المحلية والدولية. هذا ما خلق بادرة استنهاضيه مدنية انطلقت بحيوية ملحوظة تحت شعار استقطابي هو (ما كاش عهدة خامسة)، لتتطور الشعارات فيما بعد هادفة إلى توجيه الأنظار لخطورة الأزمة المستفحلة التي وصلت إليها الجزائر، وارتفعت مطالب الجماهير إلى مستويات قياسية بسبب ارتفاع الوعي السياسي والثقافة السياسية لديه¹⁷، فظهر شعار (تنحوا قاع)¹⁸ الذي أثار علي مسار الحراك الشعبي وألهم الناس للخروج بقوة أكبر.

ذاع صيت هذا الشعار بخلقه أجواء شعورية في ذوات المتلقين بعدما دخلت عالمهم التعبيري، وأيقظت مطالب محقة، ووقعت هذه الصيغة موقعا حسنا في نفوس المحتجين، لذلك يجب أن نتوقف بعض الشيء عند معني جملة ((يتنحي جميعهم)) وبالعامية الجزائرية ((يتنحوا قاع)) بوصفه جملة ثنائية الكلمة أدي دورها في صوغ جملة فعلية مكثفة المعاني وبالغة الدلالة، عكست لسان حال المحتجين والمنادين بالتغيير، باعتمادهم صيغة مختصرة شكلا ومضمونا لتأكيد إدراكهم لأولوياتهم التغييرية السياسية¹⁹. هذا من جهة ومن جهة ثانية كان شعارا مختزلا من خلال مضمونه وتعبيره متجاوبا مع العقلية الجماهيرية الجزائرية، واستطاع التأثير فيها لأنه يسهل حفظه وترديده²⁰، ولن يتأتى التنحي إلا بتفعيل المادتين 7 و8 من الدستور الجزائري والتي لازمت الشعار السالف الذكر فيما بعد. يتنحي جميعهم مع تفعيل سلطة الشعب توحى أن الدستور كعقد اجتماعي في لب المطالب التغييرية للانتقال للجزائر الجديدة.

ومن جهة أخرى تميزت كذلك الهتافات وشعارات المحتجين بالطابع اللساني متمثل في العامية الجزائرية إلى جانب اللغة، وتقاطعت رسائله من حيث التعبير عن الرفض والتذمر إزاء استمرار أوضاع البلاد على ما هي عليه في كافة المجالات، فكانت الهتافات عبارة عن مطالب مصاغة بعبارات قصيرة وبسيطة توحى بأنها نابعة من عمق المجتمع²¹. فظهر وبشكل واسع لدي الجماهير المحتجة شعار (كليتو البلاد بالسراقين) وأضيف إليهم لاحقا شعار (تتمنجلو قاع) الذي يعكس في دلالاته علي محاسبة كل من نهب المال العام. كما كانت السلطة القضائية واستقلالها في لب المطالب من خلال عدة شعارات كان أهمها (استقلال القضاء يساوي استقلال الجزائر...يوجد خلل في القضاء)²².

فلعب بذلك حراك 22 فيفري 2019 في الجزائر أدوارا أساسية من خلال لفت الانتباه إلى قضايا ليس لها مكان في برامج السلطة²³. وسعي رافعو هذه الشعارات إلى تحفيز علبة النظام السياسي في البلاد لأخذ المبادرة والتحرك لتفعيل الإصلاحات السياسية من أجل التوجه لجزائر جديدة، وبعد انتخاب رئيسا للجمهورية بتاريخ 2019/12/12 كان أول إجراء من خلال تأسيس لجنة خبراء مكلفة بصياغة اقتراحات لمراجعة الدستور.

02- تأسيس لجنة خبراء مكلفة بصياغة اقتراحات لمراجعة الدستور كبادرة استجابة لأهم

مطالب حراك 22 فيفري 2019:

قراءتنا لفكرة مشروع الصياغة الدستورية الجديدة مبنية على مقارنة محكمة بأثر حراك 22 فيفري 2019 ودفع المؤسسة الرئاسية لتبنيه كمطلب له، من خلال تأسيس لجنة خبراء مكلفة بصياغة اقتراحات لمراجعة الدستور وفق مقتضيات المرسوم الرئاسي رقم 03-20 المؤرخ في 2020/11/11 والمنشور في الجريدة الرسمية الجزائرية عدد 02 لسنة 2020. وبذلك انتقل أحد أهم مطالب الحراك إلي مرحلة مأسسة المطلب.

تبدو اللجنة السالفة الذكر في شكلها الظاهري معينة غير منتخبة، وتقنية غير سياسية، لكن بالمقابل تبدو مهامها كلجنة خبراء في القانون الدستوري وفي القانون ليست جمعية تأسيسية، وهي لجنة مكلفة بإعداد مقترحات غير مكلفة بالمصادقة عليها لعرضها على رئيس الجمهورية²⁴، وبعد انتهائها من صياغة المقترحات تم ابتداء من تاريخ 2020/05/07 توزيعها من طرف رئاسة الجمهورية على الشخصيات الوطنية والأكاديمية، والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والنقابات والمنظمات الطلابية، بهدف مناقشتها وإثرائها²⁵، وبعد المناقشة والإثراء أعيد صياغة المسودة في مشروع لتعديل الدستور الذي صدر بالجريدة الرسمية عدد 54 المؤرخة في : 2020/09/16 وتم الاستفتاء عليه بنعم بنسبة 66.80 بالمائة ليصدر الدستور الجديد بالجريدة الرسمية عدد 82 المؤرخة في : 2020/12/30 والذي سنتناول أهم أبوابه ونتلمس مدي استجابته لأهم مطالب الحراك في المحور الثالث.

المحور الثالث : الدستور الجزائري الجديد ومدي استجابته لأهم مطالب حراك

22 فيفري 2019.

في قراءة متأنية فاحصة للدستور الجزائري الجديد الصادر بالجريدة الرسمية عدد 82 المؤرخة في : 2020/12/30 نحاول أن نتلمس قدرة حراك 22 فيفري 2019 من خلال

شعاراته كمطالب واضحة على إحداث بعض التغيير في هذا الدستور، وذلك باستطاعته أن يشكل حزمة فاعلة ضاغطة في إحداث أثر عليه، بل ويسهم في بناء مواد دستورية ما كان لها أن تتحقق من دون هذا الأثر المباشر. ومن جهة أخرى اعتبار التعديل الدستوري أداة قانونية لإعادة بناء السلطات الثلاث، ويمكّن هذا التعامل الأدوات من تأصيل التعديل الدستوري في الحالة الجزائرية باستيعابه لطلبات الحراك على نحو يستجيب لمدخلات محيطه العام، ويوجه إلى إنتاج مخرجات محددة قصد المساهمة في بناء مؤسساتي وسياسي مضبوط²⁶. لذلك نحاول أن نتطرق في هذا المحور إلى:

01-دسترة حراك 22 فيفري 2019 ومعالجة شعارات مكافحة الفساد:

ظهر في ديباجة الدستور الجزائري الجديد تأثره بحراك 22 فيفري 2019، لدرجة الربط المباشر بين هذا التعديل وما طالب به المحتجون، فنصت الديباجة في أحد فقراتها المستحدثة بالقول ((يعبر الشعب عن حرصه لترجمة طموحاته في هذا الدستور، بإحداث تحولات اجتماعية وسياسية عميقة من أجل بناء جزائر جديدة، طالب بها سلميا من خلال الحراك الشعبي الأصيل الذي انطلق في 22 فبراير 2019)).²⁷ لقد أظهرت هذه الفقرة أن مبادرة التعديل الدستوري هي نتيجة مباشرة للإكراهات الظرفية التي أحدثها ضغط الحراك في ترابطه الجدلي مع مقومات البنية الكلية للنظام السياسي وتوازناته²⁸. وبورودها في الديباجة أعطى المشرع الدستوري وزنا واضحا للحراك ينتقل تأثيره إلى صياغة كل مواد الدستور لاحقا، وفق جدلية الثابت لدى علبة النظام السياسي والمتغير احتجاجيا، وهو ما نستشفه لاحقا في مواد مشروع التعديل.

بالمقابل بدى تأثير شعار الحراكين ((كليتو البلاد يالسراقين)) على كل مسارات صياغة الدستور الجديد، الذي يعني في معناه المطالبة بمحاسبة ومحاربة نهب المال العام وكل أشكال الفساد، وظهر ذلك ابتداء من الديباجة التي أضيف فيها فقرة جديدة تنص على ((تعبر الجزائر عن تمسكها بالعمل للوقاية من الفساد ومكافحته وفقا للاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها)). كما أضيفت أليات جديدة لحماية المال العام في مشروع التعديل الدستوري كما يلي :

- في المادة 09 مطة 05 إضافة غاية جديدة من غايات المؤسسات التي يختارها الشعب متمثلة في ((ضمان الشفافية في تسيير الشؤون العمومية)).

- في المادة 24 فقرة 03 إضافة التزام تفادي تعارض المصالح للعون العمومي في إطار ممارسة مهامه.
- في المادة 25 أضافت معاقبة القانون لاستغلال النفوذ التي لم ترد في الدستور السابق.
- في المواد 204 و205 تم النص على السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، كسلطة مستقلة قائمة بذاتها، والتي كانت في الدستور السابق عبارة عن سلطة إدارية لذي رئيس الجمهورية تقترح السياسات الشاملة لمحاربة الفساد وترفع له تقريراً سنوياً عن تقييم نشاطاتها المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته، والنقائص التي سجلتها في هذا المجال، والتوصيات المقترحة عند الاقتضاء، لتتحول في مشروع تعديل الدستور إلى سلطة عليا تضع الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته والسهير على تنفيذها ومتابعتها كسلطة مستقلة عن رئيس الجمهورية. من أجل ضمان جودة لمكافحة الفساد تحقيقاً لأحد أهم مطالب الحراك.

02-التخفيف من صلاحيات رئيس الجمهورية وإعطاء أليات جديد للحكومة:

أ- التخفيف من صلاحيات رئيس الجمهورية:

لعل من بين أهم مطالب الحراك هو التخفيف من السلطات المتضخمة للرئيس، وتجلي ذلك برفع المحتجين لشعار واضح وبالعامية الجزائرية (ماكاش عهدة خامسة) بما معناه (لا توجد عهدة خامسة) كمطلب مهم لتفتيت العناد السلطوي للرئيس، وقد أثر هذا المطلب فيما بعد على صانع المادة الدستورية من خلال إعادة توزيع السلطة التنفيذية في مشروع تعديل الدستور.

لقد أفرد المشرع الدستوري في الباب الثالث الخاص بتنظيم السلطات فصل أول عنونه برئيس الجمهورية، وجاء في هذا الباب إعادة هندسة صلاحيات رئيس الجمهورية، وذلك للحد من دوره المركزي المهيمن على النسيج المؤسساتي والقضاء علي الانحراف نحو السلطوية، فكان في الدستور السابق ملزماً بحماية الدستور فقط، ونتيجة ضغط الحراك صار ملزماً بالسهير على احترامه. كما تم النص على (أحكام الدستور) بدل (الحدود المثبتة في الدستور)²⁹، بغية إعطاء الصورة الحقيقية للدستور كعقد اجتماعي يخضع الجميع لأحكامه بما فيهم الرئيس .

بالمقابل قضي الدستور الجديد على مسببات العناد السلطوي كأثر مهم من آثار الحراك من خلال توضيح أنه (لا يمكن لأحد ممارسة أكثر من عهدتين متتاليتين أو منفصلتين، وفي حالة انقطاع العهدة الرئاسية بسبب الاستقالة أو لأي سبب كان تعد عهدة كاملة)³⁰.

ومن جهة أخرى خفف من صلاحيات الرئيس المطلقة في التعيينات التي تتم في مجلس الوزراء من خلال اشتراط الاقتراح من الوزير الأول أو رئيس الحكومة³¹، وحاول أن يقضي على العناد السلطوي من خلال النص على اجتماع المحكمة الدستورية بقوة القانون وبدون أجل في حالة استحالة ممارسة رئيس الجمهورية لمهامه بسبب مرض خطير ومزمّن، وبعد أن تثبتت من حقيقة هذا المانع بكل الوسائل الملائمة تقترح بأغلبية ثلاثة أرباع أعضائها على البرلمان التصريح بثبوت المانع بدلا من إجماع أعضاء المجلس الدستوري المنصوص عليه في الدستور السابق³²، هذا النص عالج بشكل مباشر إحدى أهم مسببات الحراك، بالإشارة وبشكل واضح للحالة الصحية المانعة للرئيس السابق في ممارسة مهامه، مع تخفيف شرط إجماع أعضاء المجلس الدستوري في الدستور السابق إلى أغلبية ثلاث أرباع أعضاء المحكمة الدستورية لما تقترح على البرلمان التصريح بثبوت المانع .

كما عالج المشرع الدستوري أحد أهم المعضلات المطلوبة للحراك لما قاطع الانتخابات الرئاسية التي كانت ستعقد في 04 جويلية 2019، وطالب بتأجيلها لعدم توفر الجو العام لممارسة حقه في انتخاب رئيس الجمهورية وذلك من خلال إسناد رئاسة الدولة لرئيس مجلس الأمة في حالة شغور منصب رئيس الجمهورية لمدة أقصاها 90 يوما تنظم خلالها الانتخابات الرئاسية مع إمكانية تمديد هذا الأجل لمدة لا تتجاوز 90 يوما بعد أخذ رأي المحكمة الدستورية وهذا في حالة استحالة إجراءها³³، وهو ما قام به الحراك من قبل بالمطالبة بإلغاء تنظيم انتخابات جويلية 2019 موفرا بذلك الاستحالة المقصودة في الدستور الجديد.

كما قيد المشرع الدستوري صلاحيات رئيس الجمهورية في تقرير حالة الطوارئ أو الحصار إذا دعت الضرورة الملحة لمدة أقصاها 30 يوما³⁴، والتي كانت غير مقيدة في الدستور السابق، وما طرحته هذه المسألة من تقييد للحريات في حالة إعلانها، وهو ما كان بالفعل طوال مدة 19 سنة بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-02 الصادر في 6

فيفري 1993 المتضمن تمديد حالة الطوارئ التي أعلنت بأمر رئاسي رقم 92-44 بتاريخ 9 فيفري 1992 وتم رفعها بموجب الأمر رقم 11-01 المؤرخ في 23 فيفري 2011 المتضمن رفع حالة الطوارئ، إلا أن تداعياتها بقت في المخيال الجمعي للشعب الجزائري. وللتخفيف كذلك من صلاحيات الرئيس في تقرير الحالة الاستثنائية نتيجة خطر داهم قد يصيب المؤسسات الدستورية للبلاد أو استقلالها أو سلامة تراثها، قيدها بمدة أقصاها 60 يوما على عكس الدستور السابق الذي كانت فيه المدة مفتوحة، كما خفف من مركزه هذا القرار في يد رئيس الجمهورية وأضاف له إجراءات أكثر تشاركية من خلال توجيهه خطابا للأمة، وكذا اجتماع البرلمان وجوبا، على أن يعرض بعد انقضاء مدة الحالة الاستثنائية القرارات التي اتخذها أثناء الحالة الاستثنائية على المحكمة الدستورية لإبداء الرأي بشأنها، كما قيد تمديداتها إلا بعد موافقة أغلبية أعضاء البرلمان ومجلس الأمة مجتمعين معا³⁵.

كما عالج المشرع الدستوري العجز البدني المثبت الذي لازم الرئيس السابق، وكان من بين أحد أهم مسببات الحراك، من خلال تكليف رئيس مجلس الأمة باعتباره رئيسا للدولة في حالة تثبيت العجز البدني للرئيس³⁶.

ب- إعطاء أليات جديد للحكومة:

بدا المشرع الدستوري في معالجته للحكومة ينحو منح استقلاليتها عن الرئيس، فخصص لها الفصل الثاني من الباب الثالث وعنونها باسم (الحكومة)، وأفرد لها إجراءات جديدة من حيث التكوين، فعلى الرغم من أن رئيس الجمهورية يتمتع بحق تعيين الوزير الأول أو رئيس الحكومة، فإنه يبقى مقيدا في اختياره بطبيعة الخريطة الانتخابية. صارت الحكومة يقودها وزير أول معين من طرف الرئيس في حال أسفرت الانتخابات التشريعية عن أغلبية مؤيدة للرئيس، ويكلف الوزير الأول بتشكيل الحكومة وإعداد مخطط عمل يمثل البرنامج الرئاسي، على أن يتم عرض هذا البرنامج على مجلس الوزراء، كما تجدر الإشارة إلى أن تعيين أعضاء الحكومة صارت باقتراح من الوزير الأول³⁷، كتخفيف لسلطات الرئيس المتضخمة التي نادى بها حراك 22 فيفري 2019، فقد كانت في الدستور السابق رئيس الجمهورية يعين أعضاء الحكومة بعد استشارة الوزير الأول وليس باقتراحه.

كما صار يقود الحكومة رئيس حكومة في حال أسفرت الانتخابات التشريعية عن أغلبية برلمانية. ويعينه رئيس الجمهورية من تلك الأغلبية، ويكلفه بتشكيل الحكومة باقتراح أسماء أعضائها وإعداد برنامج الأغلبية البرلمانية³⁸، متخليا بذلك الرئيس على برنامجه لصالح الأغلبية البرلمانية. وهذه أحد أهم صور تخفيف السلطوية في الأنظمة السياسية.

إن ربط هذا التقييد الواضح لسلطة رئيس الجمهورية في اختيار الوزير الأول أو رئيس الحكومة بالخريطة الانتخابية البرلمانية جعل للمسار الانتخابي البرلماني دور أساس في تشكيل الحكومة، وتعزيز استقلاليتها على مستوى التشكيل والتعيين، ويعكس ذلك جانبا أساسيا من جوانب تقوية الحكومة.

03- آليات جديدة لتقوية البرلمان واستقلال القضاء:

أ- آليات جديدة لتقوية البرلمان

لقد أدى ضعف الأحزاب السياسية وهشاشة النخب البرلمانية في الجزائر، إلى ممارسات هجينة طبعت الحقل السياسي، فظهرت بذلك ممارسات فاسدة عملت على إعطاء صورة نمطية للبرلمان كمؤسسة فاقدة لدورها المحوري في التشريع ومنفرة للمواطن الجزائري، استمرت هذه الممارسات طوال عمر النظام السابق، فكانت من بين أهم أسباب حراك 22 فيفري 2020.

أفرد المشرع الدستوري في الباب الثالث من مشروع تعديل الدستور الخاص بتنظيم السلطات فصل ثالث عنوانه ب (البرلمان)، تفتن من خلاله لذلك الضعف المؤسسي فعمل على معالجته من خلال تقوية دور المعارضة بتمثيل يضمن لها المشاركة الفعلية في أجهزة البرلمان بغرفتيه (المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة)، لاسيما رئاسة اللجان بالتداول³⁹. وما يتيح هذا الدور من إحداث توازن في المؤسسة التشريعية وإعطائها الدور الحقيقي الذي انتخبت من أجله. كما أضاف إحدى أهم الإجراءات الواقعية لتكسير الصورة النمطية التي تشكلت لدى غالبية الشعب الجزائري عن هذه المؤسسة، بفرض حضور أغلبية أعضائها عندما تصوت على القوانين واللوائح⁴⁰. هذا الإجراء سيعطي لاحقا نوع من المصادقية وإلزام النواب على القيام بدورهم الحقيقي الذي انتخبوا من أجله.

كما وضح مشروع تعديل الدستور الشخصيات والكفاءات التي يتم تعيينها من طرف رئيس الجمهورية للثلث الرئاسي من أعضاء مجلس الأمة، باشرطه أن تكون في المجالات العلمية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية⁴¹، وهذا مؤشر مهم على التوجه نحو الاحترافية وإعطاء النخب العلمية والمهنية دور محوري في العمل التشريعي، كمساهمة مباشرة في إعطاء الوزن الحقيقي لمجلس الأمة كمجلس عقلاء.

بالمقابل وللحد من ظاهرة الاستغلال المفرط للعهدات البرلمانية، والحد من الممارسات الفاسدة التي لطالما رافقت عمليات الترشح للبرلمان بغرفتيه من خلال فرض بعض الأسماء الفاسدة ولعهدات برلمانية متتالية ومتعددة، ومن أجل خلق تنافس حقيقي بين المواطنين، قيد الدستور الجديد العهدات البرلمانية بعهدتين منفصلتين أو متتاليتين⁴².

ولمعالجة مشكلة الحصانة البرلمانية التي طرحت إشكالات واقعية حقيقية في محاربة الفساد ونهب المال العام، طرح الدستور الجديد إجراءات جديدة من خلال الحد من تبعات الحصانة التي كانت مطلقة وتشمل كل أعمال النائب في الدستور السابق، ليتم حصرها في الأعمال المرتبطة بممارسة مهامه كما هي محددة في الدستور. كما نص على إمكانية متابعة النائب قضائياً عن الأعمال غير المرتبطة بمهامه البرلمانية بعد تنازل صريح منه عن حصانته، وفي حالة عدم تنازله يمكن لجهات الإخطار إخطار المحكمة الدستورية لإصدار قرار بشأن رفع الحصانة من عدمها⁴³، متخليا بذلك عن الإجراءات المعقدة والتفضيلية التي كانت في الدستور السابق والمتمثلة في إذن المجلس الشعبي الوطني أو مجلس الأمة الذي يقرر رفع الحصانة عنه بأغلبية أعضائه. هذه الإجراءات التي خلقت الكثير من التماطل في رفع الحصانة على النواب، ووصلت لحد التصويت بعدم رفعها، مما كان سببا في عدم إحالة بعض النواب على العدالة لوجود دلائل قوية على تورطهم في فساد النظام السابق، وكذا تعطيل تحقيق أهم مطلب من مطالب الحراك في محاسبة الفاسدين.

كما أضاف المشرع الدستوري شرطاً مهماً في انتخاب رئيس مجلس الأمة بعد كل تجديد جزئي لتشكيلة المجلس، لكونه شكل ضمانة حقيقية لاستقرار مؤسسات الدولة أثناء حراك 22 فيفري 2019، بتقلده منصب رئيس الدولة بعد تنحي الرئيس السابق

نتيجة ضغط الحراك، فأضاف وجوبية توافر الشروط المنصوص عليها في المادة 87 من الدستور والمتعلقة بالشروط التي يجب أن تتوفر في المترشح لرئاسة الجمهورية⁴⁴. ولإعادة الدور الحقيقي للنائب كمشرع خفف الدستور الجديد من شروط حق المبادرة بالقوانين فيما يخص مشاريع القوانين المتعلقة بالتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي فألغى شرط أن تكون اقتراحات القوانين قابلة للمناقشة، إلا إذا قدمها عشرون (02) نائبا أو عشرون (02) عضوا في مجلس الأمة⁴⁵.

وفي إطار تعزيز الدور الرقابي للبرلمان على الحكومة، عزز الدستور الجديد هذا الدور من خلال نصه على تقديم للمعلومات والوثائق الضرورية التي يطلبها البرلمان عند ممارسته مهامه الرقابية⁴⁶، كما أعطي مفهوم جديد لاستجواب الحكومة من خلال إمكانيته أن يتعلق بمسألة ذات أهمية وطنية وعن حال تنفيذ القوانين⁴⁷، بدلا من قضايا الساعة التي نص عنها الدستور السابق والتي خلقت تضيقا على عمل البرلمان والحد من صلاحياته في استجواب الحكومة.

ومن جهة أخرى وعند إحاطة البرلمان من قبل الحكومة بما تم تطبيقه أثناء السنة الماضية من برنامجها، وما هو في طور التحقيق وإبراز الصعوبات التي اعترضتها والآفاق المستقبلية التي تنوي القيام بها⁴⁸، أعطى الدستور السابق للمجلس الشعبي الوطني حق ملتمس الرقابة الذي يشترط لقبوله توقيع سبع عدد النواب على الأقل، ويتضمن انتقادا لمسعى الحكومة يترتب عنه تحريك مسؤولية الحكومة عن تنفيذ برنامجها أمام البرلمان وفي حالة مصادقة المجلس الشعبي الوطني على ملتمس الرقابة يقدم الوزير الأول أو رئيس الحكومة استقالته إلى رئيس الجمهورية⁴⁹. وسع الدستور الجديد الإجراء السابق إلى حالة استجواب الحكومة من قبل أعضاء البرلمان في أية مسألة ذات أهمية وطنية وحال تنفيذ القوانين، هذا التوسيع عزز من الدور الرقابي للمجلس الشعبي الوطني على الحكومة.

ب- أليات جديدة لاستقلال القضاء:

أفرد المشرع الدستوري في الباب الثالث الخاص بتنظيم السلطات فصل رابع عنونه ب (القضاء)، وتعامل مع شعار الحراك (استقلال القضاء يساوي استقلال الجزائر...يوجد خلل في القضاء) بتغيير واستحداث بعض المواد الدستورية التي عالجت بشكل مباشر استقلالية القضاء، وذلك من خلال النص على أن القضاء سلطة مستقلة والقاضي مستقل ولا يخضع إلا للقانون⁵⁰، وعزز هذا الاستقلال بضمانة مهمة متمثلة في دسترة

تركيبية المجلس الأعلى للقضاء ومنحه ضمان استقلالية القضاء، بدلا من رئيس الجمهورية في الدستور السابق. وكذا من خلال تركيبته التي صارت تضم من بين ما تضم 15 قاضيا ينتخبون من طرف زملائهم بالإضافة إلى الرئيس الأول للمحكمة العليا ورئيس مجلس الدولة وكذا قاضيين منتخبين من التشكيل النقابي للقضاة، مشكلين بذلك أغلبية مطلقة ب 19 قاضيا من مجموع كلي يضم 24 عضو يرأسهم رئيس الجمهورية، هذه الأغلبية ستمكنهم من التحكم في المسار المهني للقاضي بالشكل الذي يخدم مجموع القضاة الذين انتخبوهم، ذلك المسار الذي كان من قبل تحت يد وزير العدل كسلطة تنفيذية ضاغطة على القضاة. كما ورد في الدستور الجديد ترأس رئيس الجمهورية للمجلس بشكل مغاير فلم يتمسك بصورة كلية برئاسة المجلس بدليل قابلية تكليف رئيس المحكمة العليا برئاسة المجلس، ليصير من الجانب الممارساتي رئيس المحكمة العليا هو الرئيس الفعلي للمجلس⁵¹.

ولضمان استقلالية أكبر للقضاء أصبح التعيين في الوظائف القضائية النوعية بموجب مرسوم رئاسي بعد رأي مطابق للمجلس الأعلى للقضاء⁵²، وهو تخفيف واضح لسلطات الرئيس وتقييد له، فيصير مرسوم التعيين إجراء شكلي مستمد في موضوعه من الرأي المطابق للمجلس الأعلى للقضاء.

04- مؤسسات الرقابة في لب التعديل الدستوري:

أ- محكمة دستورية بصلاحيات موسعة:

ضمانا لاحترام الدستور الذي عرف كثيرا من الخرق في عهد الرئيس السابق، استحدث الدستور الجديد محكمة دستورية حلت محل المجلس الدستوري في الدستور السابق، وأعطاهها المشرع الدستوري بالإضافة لدور ضمان احترام الدستور أدوارا جديدة تتعلق بضبط سير المؤسسات ونشاط السلطات العمومية، كما أفرد لها تركيبة مغايرة لتركيبية المجلس الدستوري في الدستور السابق، فصارت تتشكل بالإضافة لأربعة أعضاء الذين يعينهم رئيس الجمهورية من بينهم رئيس المحكمة، عضو واحد تنتخبه المحكمة العليا وعضو واحد ينتخبه مجلس الدولة من بين أعضائهما، وستة أعضاء ينتخبون بالاقتراع العام من أساتذة القانون الدستوري، هذه التركيبة ستجعل منها أكثر استقلالية واحترافية وتخصصا وجودة أداء، كما أضيفت شروط للعضوية فيما لعل أهمها التمتع بخبرة في القانون الدستوري لا تقل عن عشرين (20) سنة، كما وسع من اختصاصاتها من

خلال فصلها بقرار في دستورية المعاهدات والقوانين والأوامر والتنظيمات، والتي كانت من قبل يفصل فيها المجلس الدستوري برأي وليس بقرار، ومن جهة أخرى وسع من مجالات إخطارها بالنظر في الخلافات التي قد تحدث بين السلطات الدستورية، وكذا تفسير حكم أو عدة أحكام دستورية بإبداء رأيا بشأنها⁵³.

وتوضيحا للدور الذي تلعبه المحكمة الدستورية كمؤسسة مستقلة مكلفة بضمان احترام الدستور، أفرد مشروع التعديل إجراءات واضحة وبسيطة للإخطار، وكيفية اتخاذ ونفاذ قراراتها⁵⁴.

ب- إنشاء سلطة وطنية مستقلة للانتخابات:

لقد شكلت العملية الانتخابية في الجزائر طوال العشرين سنة الماضية أداة هامة في بناء المؤسسات التمثيلية في الجزائر، وفق تصورات علبة النظام وذلك بتطويعها عن طريق التزوير تحت إشراف جهاز بيروقراطي يخضع للسلطة السلمية للجهاز التنفيذي، محدثة بذلك مؤسسات ذات تشكيلة هجينة متكونة في أغلبها من رجال المال والأعمال والسياسيين الفاسدين، ولمعالجة هذه المشكلة عمل المشرع الدستوري في مشروع تعديل الدستور على خلق سلطة وطنية مستقلة للانتخابات، تتولى مهمة تحضير وتنظيم وتسيير الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية وعمليات الاستفتاء والإشراف عليها بشفافية وحياد⁵⁵، وذلك من أجل القضاء على التزوير وخلق مؤسسات تمثيلية شفافة قادرة على القيام بالدور الحقيقي الذي انتخبته من أجله.

خاتمة:

نستنتج مما سبق أن الدستور الجزائري كان من بين أهم أسباب ظهور وتأجيج حراك 22 فيفري 2019. وأدى ضغط هذا الأخير وبشكل مباشر لترح تعديل من طرف صانع القرار، في محاولة منه للاستجابة لأهم مطالب الحراك. هذه الاستجابة جاءت في شكل مواد دستورية جديدة وأخرى معدلة، أعطت في مضمونها مسار عام يجب الاسترشاد به في صناعة القواعد القانونية لتنظيم المجتمع الجزائري وبناء جزائر جديدة يغيب فيها الحكم الفردي، ويكون الشعب فيها مصدر لكل سلطة ويمارس سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها. لذلك صار لزاما علي صانع القرار في الجزائر أن يخوض النقاش وبشكل موسع في إعادة صياغة المنظومة القانونية الحالية بإعادة إنتاج جدل عن أفضل التعديلات التي تتوافق مع الدستور الجديد، بشكل بعيد عن مجرد

قناعات متقاطعة، مع استحضار الحاجة الماسة للقضية علي مستوي الهندسة الدستورية السابقة، انطلاقا من مسؤولية الانحراف الرئاسي الذي عرفته الجزائر قبل حراك 22 فيفري 2019، وذلك بالحرص علي معالجة الاختلالات الفادحة، ولن يتأتى ذلك إلا بإعادة فهم حقيقي للحراك، واستحضار مطالبه، بغية تحقيق الانتقال السلس نحو جزائر جديدة، لذلك نوصي بما يلي:

- العمل على إنشاء بني سياسية ملموسة تشتغل فعليا وفق المقاربات النصية التي جاء بها الدستور الجزائري الجديد، وذلك من خلال القضاء على ظاهرة التزوير الانتخابي، وفتح المجال للشباب والنخب للقيام بأدوار تمثيلية تساهم بشكل مباشر في بناء الجزائر الجديدة.
- العمل على تخفيف أكثر لصلاحيات الرئيس في القوانين اللاحقة لتعديل الدستور، والتي أحالت إليها الكثير من المواد الواردة فيه.
- تعديل القوانين المنظمة لأليات اختيار الشعب لمؤسساته لاسيما منها قانون الانتخاب، بما يتيح صناعة خريطة انتخابية ذات تمثيلية حقيقية مستمدة من المجتمع الجزائري، وما تلعبه في إحداث التوازن بين السلطات من خلال مبدأ (سلطة توقف سلطة).
- إعادة النظر في القوانين المنظمة لإنشاء المؤسسات المفطرة والناقلة للمطالب الشعبية، من مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب، وذلك من أجل إعطائها الدور الحقيقي الذي تؤسس من أجله، والقضاء على الاختلالات التي عايشها الحراك لعل أبرزها عدم مأسسته جراء تصحير المشهد السياسي.
- أخيرا تبقي الدساتير نصوص قانونية تعبر عن التشريع الأساسي للدول والشعوب في شكلها النظري، ولن يتأتى مفعولها إلا بالتطبيق الفعلي لتلك النصوص بعيدا عن الشخصية والتوجهات والتفضيلات المتنوعة التي تؤثر في فهم الدستور وطريقة تطبيقه.

الهوامش:

¹ هلال علي الدين ، الانتقال إلى الديمقراطية ماذا يستفيد العرب من تجارب الآخرين ، مجلة سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، عدد 479 ، ديسمبر 2019 ، ص 27.

² طارق حسن ، دستورية ما بعد انفجارات 2011 قراءات في تجارب المغرب وتونس ومصر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، الدوحة ، 2016 ، ص 230.

- ³ دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 93.92.91، 173. <https://www.joradp.dz/har/consti.htm>، تاريخ التصفح: 2020/08/26.
- ⁴ القوانين المصوت عليها، المجلس الشعبي الوطني، <http://www.apn.dz/ar/textes-de-lois-ar/lois-adoptees-ar>، تاريخ التصفح: 2020/08/26.
- ⁵ المرجع نفسه، المادة 142.
- ⁶ هلال علي الدين، كيف نفهم ازدياد دور الأفراد في النظم الديمقراطية، مجلة الديمقراطية، مؤسسة الاهرام، القاهرة، عدد 70 افريل 2018، ص 24.
- ⁷ ليمام محمد حليم، الفساد النسقي والدولة السلطوية حالة الجزائر منذ الاستقلال، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2017، ص 46.
- ⁸ فواز جرجس وآخرون، الشرق الأوسط الجديد الاحتجاج والثورة والفوضى في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2016، ص 44.
- ⁹ Bruce bueno de mesquita et al. political institutions policy choice and the survival of leaders. british journal of political science. vol 32.2002.p559.
- ¹⁰ بادي برتراند وغي هيومت، السياسة المقارنة، ترجمة عزالدين الخطابي، مراجعة نادر السراج، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2013، ص 363.
- ¹¹ شلاطة أحمد زغلول وآخرون، النخب والانتقال الديمقراطي التشكل والمهمات والأدوار، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، 2019، ص 125.
- ¹² خوحو محسن لحسن، الانتقال الديمقراطي بالمغرب دراسة سوسيولوجية لتحولات الحياة السياسية المغربية مقارنة للفهم ومحاولة للتفكير، مجلة فكر ونقد، عدد 47، مارس 2002، https://www.aljabriabed.net/n47_02khukhu.htm، تاريخ التصفح: 2020/08/27.
- ¹³ برتراند بادي وغي هيومت، مرجع سابق، ص 366.
- ¹⁴ بكيس نورالدين، الحراك الشعبي الجزائري، النشر الجامعي الجديد، الجزائر، 2020، ص 128.
- ¹⁵ السراج نادر، الخطاب الاحتجاجي دراسة تحليلية في شعارات الحراك المدني، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، 2017، ص 189.
- ¹⁶ بن نعجة إيمان، التحليل الإعلامي للحراك الشعبي في الجزائر مقارنة سيميائية، جمع وتقديم عامر مصباح، الحراك الشعبي في الجزائر جدلية الانتقال الديمقراطي والأمن المجتمعي. دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2020، ص 269.
- ¹⁷ حاروش نورالدين، الحراك الشعبي في الجزائر قياداته ووجهته، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، عدد 487، سبتمبر 2019، ص 144.
- ¹⁸ خريس ربيعة، هكذا أصبحت عبارة "يتنحوا قاع" شعار لمئات الآلاف من الجزائريين في المظاهرات منذ أن أعلن الرئيس بوتفليقة تأجيل الانتخابات الرئاسية، <https://www.raialyoum.com/index.php>، أطلع عليه يوم: 2020/08/27.
- ¹⁹ السراج نادر، مصر الثورة وشعارات شبابها دراسة لسانية في عفوية التعبير، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، 2014، ص 183.
- ²⁰ زين الدين الحبيب أستاني، الحركات الاحتجاجية في المغرب ودينامية التغيير ضمن الاستمرارية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، 2019، ص 343.
- ²¹ بن نعجة إيمان، مرجع سابق، ص 277-278.
- ²² سنوسي عياش، شعارات حراك الجزائر أكبر من بيان وأشبه بدستور، <https://www.aljazeera.net/news/politics/2019/4/29>، أطلع عليه يوم: 2020/08/27.
- ²³ جونستون هانك، الدول والحركات الاجتماعية، ترجمة: أحمد زايد، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2018، ص 94.

- ²⁴ لعرابة ، مراجعة الدستور لجنة الخبراء مكلفة فقط بإعداد مقترحات.
- ²⁵ بيان صادر عن رئاسة الجمهورية الجزائري بتاريخ 2020/05/07 منشور على الموقع <http://www.el-mouradia.dz/> ، تاريخ التصفح : 2020/08/27
- ²⁶ عدني إكرام وآخرون ، الانتخابات والانتقال الديمقراطي مقاربات مقارنة ، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، قطر ، 2019 ، ص 23-24.
- ²⁷ الدستور الجزائري الجديد الجريدة الرسمية عدد 82 المؤرخة في : 2020/12/30.
- ²⁸ الأخصاصي محمد ، الإصلاحات في المغرب الحصيلة والمستقبل ، مجلة المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، عدد 444 ، فيفري 2016 ، ص 30.
- ²⁹ الدستور الجزائري الجديد .مرجع سابق، المادة 84.86
- ³⁰ المرجع نفسه ، المادة 88 فقرة 02
- ³¹ المرجع نفسه ، المادة 92 فقرة 01 مطة 3.
- ³² المرجع نفسه ، المادة 94 فقرة 01
- ³³ المرجع نفسه ، المادة 94 فقرة 05
- ³⁴ المرجع نفسه ، المادة 97 فقرة 01
- ³⁵ المرجع نفسه ، المادة 98 .
- ³⁶ المرجع نفسه ، المادة 101 فقرة 03.
- ³⁷ المرجع نفسه ، المواد 104، 105 .
- ³⁸ المرجع نفسه، المادة 110.
- ³⁹ المرجع نفسه المادة 116 مطة 4
- ⁴⁰ المرجع نفسه المادة 118 فقرة 3
- ⁴¹ المرجع نفسه المادة 121 فقرة 3.
- ⁴² المرجع نفسه المادة 122 فقرة 6
- ⁴³ المرجع نفسه المادة 129 ، 130
- ⁴⁴ المرجع نفسه المادة 134 فقرة 02.
- ⁴⁵ المرجع نفسه المواد 143 ، 144 .
- ⁴⁶ المرجع نفسه المادة 155
- ⁴⁷ المرجع نفسه المادة 160
- ⁴⁸ عباس عمار ، دراسات دستورية في إسناد السلطة وممارستها ، النشر الجامعي الجديد ، الجزائر ، 2017 ، ص 53.
- ⁴⁹ جرمان العيد ، دساتير بلدان المغرب العربي ، النشر الجامعي الجديد ، الجزائر ، 2017 ، ص 211
- ⁵⁰ الدستور الجزائري الجديد ، مرجع سابق، المادة 163
- ⁵¹ المرجع نفسه المادة 180
- ⁵² المرجع نفسه المادة 181 فقرة 2
- ⁵³ المرجع نفسه المواد 185، 186، 192، 190.
- ⁵⁴ المرجع نفسه المواد 193-198.
- ⁵⁵ المرجع نفسه المواد من 200 إلى 203.